

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12253 - صح بالشاة وتصدق بالدينار .

( د ت غريب ) رواه الترمذي كتاب البيوع باب رقم ( 34 ) والحديث رقمه ( 1257 ) فالحديث منقطع : وهو ما لم يتصل إسناده .

ورواه أبو داود في كتاب البيوع باب في المضارب يخالف رقم ( 3370 ) وقال المنذري في إسناده مجهول . انتهى . ص ) منقطع قطب عن حكيم بن حزام ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه يشتري له أضحية بدينار فاشترى أضحية فربح فيها دينارا فاشترى أخرى مكانها فجاء بالأضحية والدينار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره